اليزمي يدعو لإعطاء الأجانب حق التصويت في المغرب

5 مارس 2015 Anayir.com

Like Share 1 Tweet 2

من جملة إقتراحات حول الإنتخابات القادمة دعى "المجلس الوطني لحقوق الإنسان" إلى إعطاء الأجانب المقيمين بالمغرب حق التصويت في الإنتخابات.

و دعى المجلس الذي يرأسه إدريس اليزمي و يضم عدد من الشخصيات المقربة من حزب الأصالة و المعاصرة إلى منح حق التصويت لأفراد الشرطة و الجيش.

و بحكم تموقع المجلس السياسي و أعضائه من المنتظر أن يلقى هذا الإقتراح آذانا صاغية لدى الجهاز التشريعي.

يذكر أنه في حالة تبني إجراء مثل هذا سيكون الفرنسيون المقيمون بالمغرب من أول المستفيدين حيث يصل تعدادهم إلى حوالي 100,000 و ينتمي معظمهم إلى نخبة إقتصادية تتحكم في قطاعات واسعة في البلاد.

http://www.anayir.com/content/%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%B2%D9%85%D9%8A-%D9%8A%D8%AF%D8%B9%D9%88-%D9%84%D8%A5%D8%B9%D8%B7%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AC%D8%A7%D9%86%D8%A8-%D8%AD%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B5%D9%88%D9%8A%D8%AA-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8

توصيات حقوقية مغربية لتصويت الأجانب وتمكين النساء في الانتخابات المقبلة

الرباط (أ ف ب)
أصدر المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب الأربعاء توصيات للحكومة المغربية بخصوص الانتخابات المحلية المرتقبة في سبتمبر المقبل، والتي تعد أكبر امتحان انتخابي يخوضه الإسلاميون منذ توليهم قيادة التحالف الحكومي.

ومن بين أهم التوصيات التي أصدرها المجلس في مذكرة تلقت فرانس برس نسخة منها، حثه للحكومة على تمكين جميع الاجانب المقيمين بالمغرب بصفة قانونية لفترة لا تقل عن خمس سنوات، من حقهم في التصويت، إضافة إلى تمكين أكبر للنساء من الوظائف الانتخابية، في الانتخابات الجماعية (المحلية) المرتقبة في 4 سبتمبر المقبل.

ومن بين الأجانب المقيمين في المغرب اليوم الفرنسيون، حيث يقدرون بنحو 80 ألفا إضافة إلى نحو 2000 إسباني، وقرابة 18 ألف مهاجر ينحدرون من دول جنوب الصحراء تمت تسوية وضعيتهم القانونية أخيرا في إطار عملية استثنائية اطلقها المغرب طيلة 2014.

وأوصى المجلس الحكومة أيضا ب"تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء، عبر مقتضيات قانونية تشجع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية" على المستوى المحلي والجهوي.

وطلبت هذه المؤسسة الوطنية التي تمول من طرف الدولة، لكن تعمل باستقلالية عنها وفق مبادئ باريس المنظمة لعمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في العالم بـ"تعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية" طبقا لما ينص عليه دستور 2011.

من ناحية ثانية أوصى المجلس بتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من حقوقهم السياسية وفق ما ينص عليه الدستور والاتفاقية الدولية لحقوق ذوي الإعاقة، من خلال تسهيل عملية ولوجهم لمختلف جوانب ومراحل العمليات الانتخابية، بما في ذلك استعمال لغة الإشارة والبرامج السمعية والبصرية.

كما تطرقت المذكرة إلى حقوق الرحل والسجناء، حيث أوصت بإنشاء مراكز اقتراع متنقلة تسهيلا لتسجيل الرحل، إضافة إلى إنشاء مكاتب مؤقتة داخل المؤسسات السجنية من أجل قيد المعتقلين غير المعنيين بفقدان الأهلية الانتخابية.

وتضمن المذكرة توصيات أخرى تتعلق بمسائل قانونية تنظيمية تهم مراجعة طريقة تقسيم الدوائر الانتخابية، وتدبير الحملات الانتخابية والولوج إلى الإعلام العمومي وتمكين الشباب والنساء، وكذلك إشراك المنظمات الدولية في مراقبة الانتخابات.

وسجلت آخر انتخابات محلية تم إجراؤها في يونيو 2009 نسبة مشاركة قاربت 51% حسب الأرقام الرسمية، وتصدر نتائجها حزب "الأصالة والمعاصرة" الذي أسسه في السنة نفسها، فؤاد علي الهمة صديق دراسة الملك ومستشاره الحالي، قبل أن ينسحب منه في خضم الحراك الشعبي الذي قادته حركة 20 فبراير الاحتجاجية في 2011.

في المقابل فإن انتخابات 2011 البرلمانية التي فاز بها حزب العدالة والتنمية الإسلامي لأول مرة في تاريخه، سجلت نسبة مشاركة بلغت حسب الأرقام الرسمية 45% بزيادة ثماني نقاط (37%) مقارنة مع انتخابات 2007، فيما بلغت نسبة المشاركة 52% في 2002.

وأفاد استطلاع رأي قامت به "مؤسسة عبد الرحيم بوعبيد" (مؤسسة خاصة) بداية 2015 أن 80,3% من المستجوبين لا يعرفون اسم رئيس البلدية التي يقطنونها، كما اعتبرت الأغلبية أن الولاة أو العمال، الذين يعينهم الملك، هم أصحاب السلطة في المدينة وليس المنتخبون.

وتعتبر الحكومة المغربية التي يقود تحالفها الإسلاميون، آخر حكومة صمدت في دول الربيع العربي عكس ما حدث في تونس ومصر، كما تعتبر الانتخابات المحلية أهم امتحان أمام اسلاميي المغرب للتثبت من ثقة المغاربة فيهم بعد أربع سنوات في الحكومة.

http://www.shorouknews.com/mobile/news/view.aspx?cdate=04032015&id=a68ad837-ed9e-4b02-a773-85ae693a287e

Elections communales : Le CNDH recommande la participation des militaires et des étrangers

L'adhésion des Marocains aux consultations électorales demeure faible. Le CNDH recommande la participation aux élections communales des militaires et autres agents des forces de l'ordre ainsi qu'aux résidents étrangers, pendant au moins cinq ans au royaume.

Les élections intéressent peu de Marocains. La campagne menée tambour battant pendant plus d'un mois pour convaincre les citoyens de s'inscrire sur les listes électorales s'est conclue sur un maigre résultat. 1.883.363 nouveaux inscrits ont répondu aux appels du ministère de l'Intérieur, diffusés en boucle sur les chaînes et les radios. Au final, plus de 11 millions de Marocains en âge de voter ont boudé la campagne d'inscriptions aux listes électorales.

Pour remedier à cette relative désaffection et booster le nombre des participants aux prochains rendez-vous avec les urnes, le Conseil national des droits de l'Homme croit tenir le remède efficace. Le CNDH suggère ainsi d'amender la loi 57.11 relative aux listes électorales générales afin d'inscrire sur les listes électorales, et uniquement au titre des élections communales : les membres des forces armées royales et tous les agents de la force publique « autorisées à porter une arme lors de l'exercice de leurs fonctions ». Une proposition si elle est retenue se traduirait par l'arrivée de quelques 200 milles nouveaux inscrits.

Autoriser les étrangers à voter aux communales

Le Conseil a par ailleurs une autre corde à son arc. Il demande une opérationnalisation de l'article 30 de la constitution afin de permettre à « tous les étrangers résidant régulièrement au Maroc pendant une période qui ne peut être inférieure à cinq ans ». Seulement, ledit article a conditionné l'autorisation aux ressortissants de pays tierces de prendre part « aux élections locales en vertu de la loi, de l'application de conventions internationales ou de pratiques de réciprocité ».

Pour le moment et faute de réciprocité, rares sont les communautés étrangères résidentes au royaume pouvant prétendre à exercer ce droit lors des prochaines communales du 4 septembre 2015. En France, François Hollande n'a pas encore concrétisé l'engagement du candidat Hollande aux présidentielles de 2012, en faveur du droit de vote des étrangers (hors Union européenne) aux élections communales. Même l'Espagne qui a déjà conclu des accords de réciprocité avec plusieurs pays, ne semble guère enthousiaste à la signature d'un accord avec le Maroc. Ainsi, seuls les ressortissants de la Bolivie, du Cap-Vert, du Chili, de la Colombie, de la Corée du sud, de l'Equateur, de l'Islande, de la Norvège, de la Nouvelle Zélande, du Paraguay, du Pérou et de Trinidad & Tobago, pourront prendre part au scrutin municipal du 24 mai en Espagne.

http://www.yabiladi.com/articles/details/33980/elections-communales-cndh-recommande-participation.html

دعا إلى إلزام وكلاء اللوائح بفتح حساب بنكي للنفقات الانتخابية وتعيين وكيل مالي

اليزمي يوصي بفتح المجال أمام العسكر للمشاركة في الانتخابات

26221 6

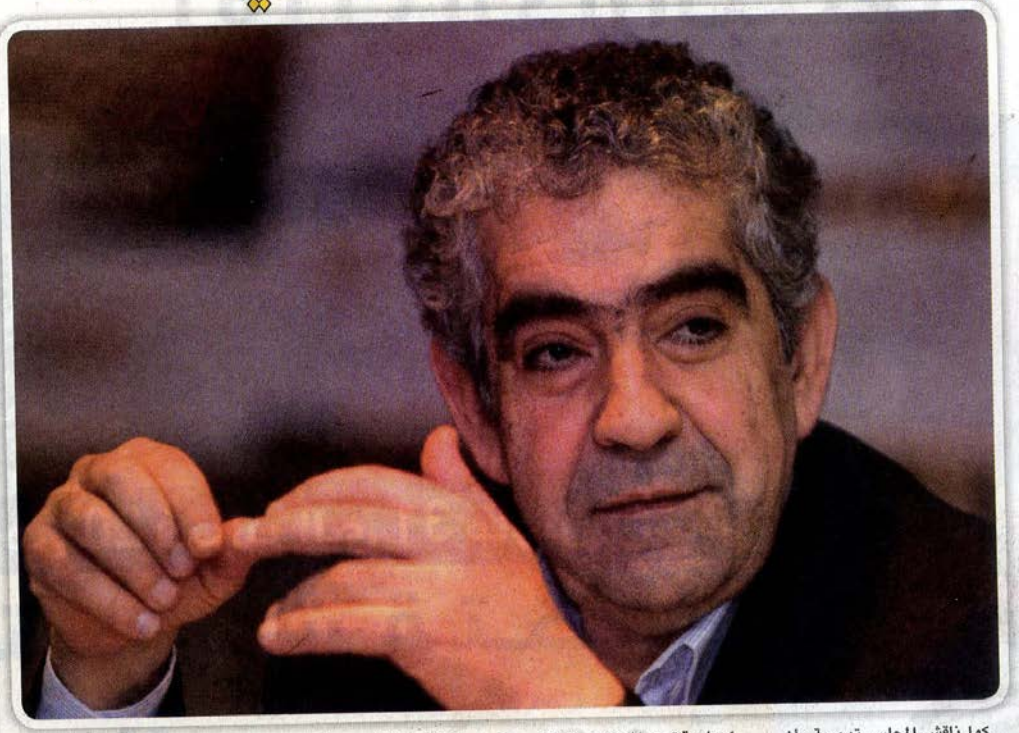

الرباط
مصطفى الحجري

يتجه المجلس الوطني لحقوق الإنسان لرفع 45 توصية بخصوص العمليات الانتخابية المزمع إجراؤها، حملت عدة مفاجآت، من بينها الدعوة لفتح المجال أمام العسكر للتسجيل في اللوائح الانتخابية والمشاركة في الانتخابات الجماعية، وكذا رفع الحظر والمنع على التجمعات المنادية بمقاطعة الانتخابات.

واقترح المجلس لضمان حملات انتخابية أكثر شفافية واحتراما لتنوع الآراء، إلزام وكيل اللائحة، في الجماعات الخاضعة للاقتراع بالـلائحة، وكـذا في الجماعات الترابية الأخرى (العمالات، الأقاليم، والجهات)، بفتح حساب بنكي وحيد خاص بالنفقات المتعلقة بالحملة الانتخابية، وتعيين وكيل مالي مكلف بالتدبير المالي للحملة الانتخابية.

كما سيقترح المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن توجه السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية، بمناسبة كل عملية انتخابية، دورية لممثلي الإدارة الترابية تذكر فيها بتطبيق الظهير الشريف رقم 1-58-377 صادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بشأن التجمعات العمومية وذلك بشأن التجمعات العمومية والاجتماعات العمومية التي تدعو إلى عدم المشاركة في الانتخابات.

ولضمان توسيع الهيئة الناخبة يقترح المجلس تعديل القانون 57.11 الخاص باللوائح الانتخابية العامة من أجل التسجيل في اللوائح الانتخابية العامة، وفقط بالنسبة للانتخابات الجماعية، بالنسبة لأفراد القوات المسلحة الملكية العاملين من جميع الرتب، وكذا أعوان القوة العمومية وسائر الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ولو كان مؤقتا، بعوض أو بدون عوض، والذين يعملون، بتلك الصفة، في خدمة الإدارة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم»، وأيضا بالنسبة لجميع الأجانب المقيمين بالمغرب بصفة قانونية لفترة "لا تقل عن 5 سنوات».

كما ناقش المجلس توصية بأن يتضمن القانون 57.11 تعريفا جديدا لمحل الإقامة لأغراض الانتخابات، من أجل تسجيل المقيمين في بعض المساكن المؤقتة (مثل المقطورات والحاويات وغيرها من أنواع السكن الهش) في اللوائح الانتخابية للجماعات التي توجد فيها هذه المساكن. وتمكين نزلاء المؤسسات السجنية غير القاقدين للأهلية الانتخابية في حالة ما إذا اختاروا ذلك من القيد في اللوائح الانتخابية للجماعات حيث تتواجد المؤسسات السجنية المودعين فيها، إضافة لتمكين الطلبة الذين يتابعون تكوينا أساسيا بصفة مستمرة، من اختيار التسجيل في اللوائح الانتخابية للجماعات التي توجد بها المؤسسات التي يتابعون دراستهم فيها.

كما يقترح المجلس الوطني لحقوق الإنسان أيضا تنظيم حملات للتحسيس من أجل حث الأشخاص المقيمين في مؤسسات الرعاية الاجتماعية، المنظمة بمقتضى القانون 14.05 على التسجيل في اللوائح الانتخابية للجماعات التي توجد فيها هذه المؤسسات.

ومن أجل تعزيز آليات ولوج النساء إلى الوظائف الانتخابية من أجل تحقيق المناصفة بين الرجال والنساء، اقترح المجلس تعديل القانون التنظيمي 59.11 من أجل التنصيص على التناوب بين النساء والرجال أو الرجال والنساء في ترتيب اللوائح المقدمة برسم انتخابات أعضاء مجالس الجهات، وأعضاء مجالس العمالات والأقاليم.

وأعضاء مجالس الجماعات الخاضعة للاقتراع باللائحة، وزيادة عدد المقاعد المخصصة للنساء في الجماعات الخاضعة للاقتراع الفردي، والتنصيص في مشاريع القوانين الثلاثة المتعلقة بالمجالس الترابية على آلية تسمح بولوج النساء لرئاسة المجالس الجماعية.

ولتحقيق التمثيلية السياسية للشباب أوصى المجلس بالتفكير في أنسب الآليات لضمان التمثيلية السياسية للشباب في مجالس الجماعات الترابية، ودعا خصوصا إلى التنصيص على تدابير تحفيزية مالية لفائدة الأحزاب السياسية على أساس عدد الشباب من الجنسين المنتخبين البالغين أقل من 30 سنة.

ومن أجل قانون للملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات في مستوى المتطلبات الدستورية والمعايير الدولية، اقترح المجلس الوطني تعديل القانون 30.11 القاضي بتحديد شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات، من أجل توسيع نطاق تطبيق القانون رقم 30.11 ليشمل الملاحظة المستقلة والمحايدة للاستفتاءات، وإدراج المنظمات الدولية التي حكومية ضمن الهيئات المؤهلة لممارسة مهمة الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات والاستفتاءات، والتنصيص على مشاركة ممثلي السلطات الحكومية المكلفة بالعدل والداخلية والشؤون الخارجية والتعاون والاتصال في أشغال اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات بصفة استشارية، وتمكين الهيئات التي رفض طلب اعتمادها من الطعن في قرار الرفض لدى المحكمة الإدارية بالرباط.

اليازمي يوصي الحكومة بالسماح لحاملي السلاح بالمشاركة في الانتخابات

16/6/1-3

مذكرة المجلس الوطني لحقوق الإنسان تدعو إلى توسيع مشاركة الشباب والنساء

■ الرباط أخبار اليوم ■

وجه المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أول أمس، مذكرة جريئة حول الانتخابات إلى الديوان الملكي والحكومة والبرلمان، دعا فيها إلى تعديل القانون 57.11، الخاص باللوائح الانتخابية العامة، بشكل يسمح لحاملي السلاح، من رجال درك وأمن ومخابرات، بالمشاركة في الانتخابات.

مذكرة المجلس طالبت أيضا بتوفير الإطار القانوني لضمان مشاركة 70 ألف أجنبي يقيمون بالمغرب بصفة قانونية، مع اشتراط توفر الأجانب على فترة إقامة بالمملكة لا تقل عن 5 سنوات.

كما دعا المجلس إلى تمكين نزلاء المؤسسات السجنية غير الفاقدين للأهلية الانتخابية من التسجيل في اللوائح الانتخابية للجماعات حيث توجد مؤسساتهم السجنية، إذا ما اختاروا ذلك، حيث اقترح إنشاء مكاتب مؤقتة داخل المؤسسات السجنية من أجل ذلك.

المجلس الوطني دعا وزارة الداخلية إلى ضمان حقوق مقاطعي الانتخابات، في إشارة إلى جماعة العدل والإحسان واليسار الجذري، واقترحت مذكرة اليازمي توجيه وزير الداخلية، بمناسبة كل عملية انتخابية، دورية إلى الولاة والعمال تذكر بتطبيق الظهير الشريف بشأن التجمعات العمومية والاجتماعات العمومية التي تدعو إلى حماية تجمعات الداعين إلى عدم المشاركة في الانتخابات.

• التفاصيل ص 3

طالب بحماية الداعين للمقاطعة

16/6/1-3

اليازمي يدعو إلى مشاركة حاملي السلاح والسجناء في الانتخابات

■ الرباط يونس مسكين ■

في خطوة جريئة وغير مسبوقة من شأنها أن تثير رجة سياسية وإعلامية، طالب المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في مذكرة وجهت أول أمس للديوان الملكي وللحكومة والبرلمان، بفتح المجال أمام العسكر للمشاركة في الانتخابات الجماعية المقبلة.

واقترح المجلس تعديل القانون 57.11 الخاص باللوائح الانتخابية العامة من أجل القيد في اللوائح الانتخابية العامة، للسماح لأفراد القوات المسلحة الملكية العاملين من جميع الرتب، وأعوان القوة العمومية وسائر الأشخاص الذين لهم الحق في حمل السلاح، خلال مزاولة مهامهم من رجال الدرك والأمن والمخابرات الداخلية والخارجية للمشاركة في الانتخابات.

مصدر موثوق بالمجلس كشف أن المطالبة بمشاركة الجيش في الانتخابات الجماعية المقبلة ما هي إلا خطوة أولى من أجل ضمان توسيع مشاركتهم في الاستحقاقات التشريعية.

مذكرة المجلس طالبت أيضا الحكومة بتوفير الإطار القانوني لضمان مشاركة 70 ألف أجنبي من المقيمين بالمغرب بصفة قانونية، بيد أنها اشترطت توفر الأجانب على فترة إقامة بالمملكة لا تقل عن 5 سنوات.

وأوصى المجلس بأن يتضمن القانون 57.11 المذكور أعلاه تعريفا جديدا لمحل الإقامة لأغراض الانتخابات، من أجل تسجيل المقيمين في بعض المساكن المؤقتة، مثل المقطورات والحاويات وغيرها من أنواع السكن الهش في اللوائح الانتخابية للجماعات التي توجد فيها هذه المساكن.

ودعا المجلس لتمكين نزلاء المؤسسات السجنية غير الفاقدين للأهلية الانتخابية، في حالة ما إذا اختاروا ذلك من القيد في اللوائح الانتخابية للجماعات حيث تتواجد المؤسسات السجنية المودعين فيها، حيث اقترح إنشاء مكاتب مؤقتة داخل المؤسسات السجنية من أجل قيد المعتقلين غير المحكوم عليهم بفقدان الأهلية الانتخابية في اللوائح الانتخابية، كما حثت مذكرة اليازمي الحكومة على تمكين الطلبة الذين يتابعون تكوينا أساسيا بصفة مستمرة، من اختيار التسجيل في اللوائح الانتخابية للجماعات التي توجد بها المؤسسات التي يتابعون دراستهم فيها.

المجلس الوطني دعا وزارة الداخلية إلى ضمان حقوق مقاطعي الانتخابات، في إشارة لجماعة العدل والإحسان والقوى اليسارية، واقترحت مذكرة اليازمي توجيه وزير الداخلية، بمناسبة كل عملية انتخابية، دورية للولاة والعمال تذكر فيها بتطبيق الظهير الشريف، بشأن التجمعات العمومية والاجتماعات العمومية التي تدعو إلى حماية تجمعات الداعين لعدم المشاركة في الانتخابات.

وفي ما يتعلق بعملية الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات، اقترح المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدراج المنظمات الدولية بين الحكومية ضمن الهيئات المؤهلة لممارسة مهمة الملاحظ المستقلة والمحايدة للانتخابات والاستفتاءات، وهو ما ترفضه وزارة الداخلية، ودفعت حزب العدالة والتنمية بسحب مقترحه الداعي لذلك؛ وشددت المذكرة على التنصيص على مشاركة ممثلي السلطات الحكومية المكلفة بالعدل والداخلية والشؤون الخارجية والتعاون والاتصال في أشغال اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات بصفة استشارية.

ولتقليص مجال استعمال المال الحرام في الانتخابات، شدد المجلس على ضرورة وضع الحكومة لمقتضيات قانونية تلزم وكلاء اللوائح الانتخابية بفتح حساب بنكي وحيد خاص بالنفقات المتعلقة بالحملة الانتخابية، وتعيين وكيل مالي مكلف بالتدبير المالي للحملة الانتخابية.

وفيما يتعلق بتعزيز آليات ولوج النساء إلى الوظائف الانتخابية من أجل تحقيق المناصفة بين الرجال والنساء، اقترح المجلس الوطني التنصيص على التناوب بين النساء والرجال، أو الرجال والنساء في ترتيب اللوائح المقدمة برسم انتخابات أعضاء مجالس الجهات، وأعضاء مجالس العمالات والأقاليم، وأعضاء مجالس الجماعات الخاضعة للاقتراع باللائحة، بالإضافة إلى زيادة عدد المقاعد المخصصة للنساء في الجماعات الخاضعة للاقتراع الفردي، مع التنصيص في مشاريع القوانين الثلاثة المتعلقة بالمجالس الترابية المحالة على البرلمان على آلية تسمح بولوج النساء لرئاسة المجالس الجماعية ؛ أما فيما يتعلق بحماية تمثيلية الشباب، فقد أوصى المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالتفكير في أنسب الآليات لضمان التمثيلية السياسية للشباب في مجالس الجماعات الترابية. داعيا إلى التنصيص على تدابير تحفيزية مالية لفائدة الأحزاب السياسية، على أساس عدد الشباب من الجنسين المنتخبين البالغين أقل من 30 سنة، الذين ترشحهم بأسمها.

مواطنة تدلي بصوتها في انتخابات سابقة

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يدعو لإشراك حملة السلاح في الانتخابات الجماعية

◇ مكتب الرباط، الأحداث المغربية

في سابقة من نوعها في تاريخ المطالبة بتوسيع الهيئة الناخبة، دعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى تعديل القانون 57.11 الخاص باللوائح الانتخابية العامة لضمان تسجيل حملة السلاح من كل الرتب في اللوائح الانتخابية العامة، فقط بالنسبة للانتخابات الجماعية. مطلب إشراك حملة السلاح في الانتخابات الجماعية، يعد أول مطلب تدعو له المؤسسات الرسمية بعد أن كانت مشاركة هذه الفئات مقتصرة على الاستفتاءات الدستورية. المجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي صاغ مذكرة تبعا لإحالة ذاتية، في خضم تقديمه المعتاد لمذكرات قبيل الانتخابات دعا لتوسيع الوعاء الانتخابي ليشمل أفراد القوات المسلحة الملكية العاملون من جميع الرتب و أعوان القوة العمومية وسائر الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ولو كان مؤقتا، كيفما كانت تسميتهما أو مداهما، بعوض أو بدون عوض، والذين يعملون، بتلك الصفة، في خدمة الإدارة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم.

ودعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المذكرة التي تتوفر "الأحداث المغربية" على نسخة منها إلى تقييد جميع الأجانب المقيمين بالمغرب بصفة قانونية لفترة لا تقل عن 5 سنوات في اللوائح الانتخابية. موصيا في الصدد نفسه لمراجعة مقتضيات القانون 57.11 ليتضمن تعريفا جديدا لمحل الإقامة لأغراض الانتخابات، من أجل، تسجيل المقيمين في بعض المساكن المؤقتة (مثل: المقطورات والحاويات وغيرها من أنواع السكن الهش) في اللوائح الانتخابية للجماعات التي توجد فيها هذه المساكن، وتمكين نزلاء المؤسسات السجنية غير الفاقدين للأهلية الانتخابية في حالة ما إذا اختاروا ذلك من القيد في اللوائح الانتخابية للجماعات حيث تتواجد المؤسسات السجنية المودعين فيها، و تمكين الطلبة الذين يتابعون تكوينا أساسيا بصفة مستمرة، من اختيار التسجيل في اللوائح الانتخابية للجماعات التي توجد بها المؤسسات التي يتابعون دراستهم فيها.

واقترح المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المذكرة نفسها إنشاء مراكز الاقتراع المتنقلة تسهيلا لتسجيل الرحل في الجماعات المنصوص عليها في المرسوم رقم 736.08.02 الصادر في 30 ديسمبر 2008 بتحديد قائمة الجماعات الواقعة في مناطق اعتيادية للترحال. كما دعا إلى إنشاء مكاتب مؤقتة داخل المؤسسات السجنية من أجل قيد المعتقلين غير المحكوم عليهم بفقدان الأهلية الانتخابية في اللوائح الانتخابية، مع تسهيل عملية تسجيل الأشخاص ذوي الإعاقة (المساعدة، وسائل الاتصال المناسبة).

وأوصى المجلس الوطني لحقوق الإنسان، علاوة على ذلك، أن يتضمن المرسوم المتعلق بالمراجعة الاستثنائية للوائح الانتخابية العامة آجالا خاصة من أجل قيد الناخبات و الناخبين الذين يقيمون في المناطق الجبلية و كذا المناطق صعبة الوصول.

وطالبت مذكرة المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالتنصيص في القانون التنظيمي 59.11 على التناوب بين النساء والرجال أو الرجال والنساء في ترتيب اللوائح المقدمة برسم انتخابات أعضاء مجالس الجهات وأعضاء مجالس العمالات و الأقاليم وأعضاء مجالس الجماعات الخاضعة للاقتراع باللائحة. وطالبت المذكرة ذاتها برفع عدد المقاعد المخصصة للنساء في الجماعات الخاضعة للاقتراع الفردي، و التنصيص في مشاريع القوانين الثلاثة المتعلقة بالمجالس الترابية على آلية تسمح بولوج النساء لرئاسة المجالس الجماعية.

كما طالب المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالتفكير في أنسب الآليات لضمان التمثيلية السياسية للشباب في مجالس الجماعات الترابية. ويدعو خصوصا إلى التنصيص على اتخاذ تدابير تحفيزية مالية لفائدة الأحزاب السياسية على أساس عدد الشباب من الجنسين المنتخبين البالغين أقل من 30 سنة.

.. ويدعو لمراجعة التقطيع الانتخابي

اقترح المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدراج مقتضى في المادة 129 من القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية ينص على أن لا يتجاوز فارق التمثيل (عدد السكان لكل منتخب) في الدوائر الانتخابية في الجماعات التي ينتخب أعضاء مجالسها عن طريق الاقتراع الفردي 15 %، و ذلك باستثناء الجماعات الواقعة في المناطق الجبلية صعبة الولوج أو ضعيفة الكثافة السكانية التي يمكنها الاستفادة من تمييز جغرافي إيجابي.

و يوصي المجلس الوطني أيضا بمراجعة المادة 74 من القانون التنظيمي 59.11 من أجل تحقيق تمثيل متكافئ للساكنة على مستوى مجالس الجهات، علما أن الفوارق المنصوص عليها في القانون التنظيمي الساري المفعول تتراوح بين مقعد واحد لكل 5،7575 نسمة في الجهات التي يساوي أو يقل عدد سكانها عن 250 ألف نسمة، و بين مقعد واحد لكل 60 ألف نسمة في الجهات التي يفوق عدد سكانها 4500000 نسمة.

كما دعا إلى مراجعة المادة 103 من القانون التنظيمي 59.11 من أجل تحقيق تمثيل متكافئ للساكنة على مستوى مجالس العمالات أو الأقاليم، علما أن الفوارق المنصوص عليها في القانون التنظيمي الساري المفعول تتراوح بين مقعد واحد لكل 36، 13636 نسمة في العمالات و الأقاليم التي يساوي أو يقل عدد سكانها عن 150000 نسمة، و بين مقعد واحد لكل 32258 نسمة في العمالات و الأقاليم التي يساوي أو يفوق عدد سكانها مليون نسمة.

وفي السياق نفسه اقترح المجلس مراجعة المادتين 127 و 128 من القانون التنظيمي 59.11 لتحقيق تمثيل متكافئ للساكنة على مستوى الجماعات علما أن الفوارق المنصوص عليها في القانون التنظيمي الساري المفعول تتراوح بين مقعد لكل 81، 681 نسمة في الجماعات التي يساوي أو يقل عدد سكانها عن 7500 و مقعد واحد لكل 9258 نسمة في الجماعات التي يفوق عدد سكانها 400000 و يقل عن 750000 نسمة.

الصباح
يومية مغربية شاملة

اليزمي يطالب بنزول الجيش إلى الانتخابات

تقدم بتوصية إلى بنكيران بتضمين اللوائح الانتخابية أفراد القوات المسلحة الملكية

همت أيضا حملة السلاح والأجانب المقيمين قانونيا لخمس سنوات

تلقى عبد الإله بنكيران، رئيس الحكومة، توصية تحمل توقيع إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، يطالبه فيها بضرورة السماح للعسكريين بالنزول إلى الانتخابات المحلية والجهوية المرتقبة بداية الخريف المقبل.

ويقترح المجلس في الوثيقة، التي حصلت «الصباح» على نسخة منها، تعديل القانون 57.11 الخاص باللوائح الانتخابية العامة من أجل فتحها، استثناء في الاستحقاقات الجماعية أمام أفراد القوات المسلحة الملكية العاملين في جميع الرتب وأعوان القوة العمومية وسائر الأشخاص، الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ولو كان مؤقتا، كيفما كانت تسميتهما أو مداهما، بعوض أو بدون عوض، وكذلك الذين يعملون، بتلك الصفة، في خدمة الإدارة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم.

و بالإضافة إلى حملة السلاح أوصى اليزمي بتوسيع دائرة الحق في التصويت المحلي و الجهوي لتشمل جميع الأجانب المقيمين بالمغرب بصفة قانونية لفترة لا تقل عن 5 سنوات، مشددا على ضرورة أن يتضمن القانون 57.11 تعريفا جديدا لمحل الإقامة لأغراض الانتخابات، من أجل تسجيل المقيمين في بعض المساكن المؤقتة كالمقطورات والحاويات وغيرها من أنواع السكن الهش.

كما طالبت التوصية الصادرة تحت عنوان «خمس وأربعون توصية من أجل انتخابات أكثر إدماجا وقربا من المواطنين» بتمكين نزلاء المؤسسات السجنية غير الفاقدين للأهلية الانتخابية في حال ما إذا اختاروا ذلك، من القيد في اللوائح الانتخابية للجماعات، حيث توجد المؤسسات السجنية المودعين فيها، وكذا بتمكين الطلبة، الذين يتابعون تكوينا أساسيا بصفة مستمرة، من اختيار التسجيل في اللوائح الانتخابية للجماعات التي توجد بها المؤسسات التي يتابعون دراستهم فيها. كما يقترح المجلس الوطني لحقوق الإنسان أيضا تنظيم حملات للتحسيس من أجل حث الأشخاص المقيمين في مؤسسات الرعاية الاجتماعية، المنظمة بمقتضى القانون 14.05 على التسجيل في اللوائح الانتخابية للجماعات التي توجد فيها هذه المؤسسات.

ياسين قُطيب

التتمة في الصفحة 2

اليزمي يطالب بنزول الجيش إلى الانتخابات

من أجل تمكين فئات معينة من الناخبين من ممارسة فعلية لحقوقهم الانتخابية، يقترح المجلس تعديل القانون 88.14 المتعلق بمراجعة اللوائح الانتخابية العامة من أجل إنشاء مراكز اقتراع متنقلة تسهيلا لتسجيل الرحل في الجماعات المنصوص عليها في المرسوم رقم 736.08.02 الصادر في (30 دجنبر 2008)، وذلك بتحديد قائمة الجماعات الواقعة في مناطق اعتيادية للترحال، وإنشاء مكاتب مؤقتة داخل المؤسسات السجنية من أجل قيد المعتقلين غير المحكوم عليهم بفقدان الأهلية الانتخابية في اللوائح الانتخابية، مع الحرص على تسهيل عملية تسجيل الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال استعمال وسائل الاتصال المناسبة.

كما أوصى المجلس بتضمين القانون رقم 88.14، المتعلق بالمراجعة الاستثنائية للوائح الانتخابية العامة، آجالا خاصة من أجل قيد الناخبات والناخبين الذين يقيمون في المناطق الجبلية وكذا المناطق صعبة الوصول.

ياسين قطيب

الـ CNDHيدعو للسماح للجيش والمشردين والرحل بالتصويت

هسبريس – محمد بلقاسم
الأربعاء 04 مارس 2015 - 19:00

في سابقة من نوعها، دعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إلى السماح بمشاركة الجيش في التصويت في الانتخابات الجماعية، مقترحا تعديل القانون الخاص باللوائح الانتخابية العامة، من أجل القيد في اللوائح الانتخابية العامة، بالنسبة للانتخابات الجماعية.

المجلس، الذي يرأسه إدريس اليزمي، وضمن 45 توصية، من أجل انتخابات أكثر إدماجا وقربا من المواطنين، طالب بتوسيع الهيئة الناخبة لتشمل أفراد القوات المسلحة الملكية العاملين من جميع الرتب، وأعوان القوة العمومية.

ودعا أيضا إلى أن تشمل الهيئة الناخبة سائر الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ولو كان مؤقتا، بعوض أو بدون عوض، والذين يعملون بتلك الصفة في خدمة الإدارة، أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية، أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته، والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم".

وفي ذات التوصية، طالب الـ CNDHبتغيير القانون الخاص باللوائح الانتخابية، لفسح المجال أمام تصويت جميع الأجانب المقيمين بالمغرب بصفة قانونية لفترة لا تقل عن 5 سنوات، معتبرا في هذا الصدد أن "هذه التوصية تندرج في إطار إعمال المقتضيات الدستورية".

المجلس الوطني لحقوق الإنسان دعا كذلك ضمن توصياته ذاتها، إلى تسجيل المقيمين في بعض المساكن المؤقتة مثل المقطورات والحاويات، وغيرها من أنواع السكن الهش، في اللوائح الانتخابية للجماعات التي توجد فيها هذه المساكن".

وشدد على ضرورة "تمكين نزلاء المؤسسات السجنية غير الفاقدين للأهلية الانتخابية في حالة ما إذا اختاروا ذلك من القيد في اللوائح الانتخابية للجماعات، حيث تتواجد المؤسسات السجنية المودعين فيها، وإنشاء مكاتب مؤقتة داخل المؤسسات السجنية، من أجل قيد المعتقلين غير المحكوم عليهم بفقدان الأهلية الانتخابية في اللوائح الانتخابية.

وبعدما دعا إلى تمكين الطلبة الذين يتابعون تكوينا أساسيا بصفة مستمرة، من اختيار التسجيل في اللوائح الانتخابية للجماعات، التي توجد بها المؤسسات التي يتابعون دراستهم فيها، اقترح المجلس السماح بإنشاء مراكز الاقتراع المتنقلة، تسهيلا لتسجيل الرحل في الجماعات، المنصوص عليها في مرسوم تحديد قائمة الجماعات الواقعة في مناطق اعتيادية للترحال.

http://www.allpress.pro/politique/295012

http://www.hespress.com/politique/256984.html

مجلس اليزمي يوصي بأحقية العسكر والبوليس والمخزن في المشاركة في الانتخابات

on: 2015/03/05 8:13:57 صباحًا In: أش واقع الرئيسية لا يوجد تعليقات

كود – الرباط =

في توصية مثيرة، تضمنها الرأي الاستشاري للمجلس الوطني لحقوق الانسان، إلى الحكومة المغربية، حول الانتخابات، طالب فيها المجلس، بأحقية المرخص لهم بحمل السلاح، من الشرطة والدرك الملكي، والقوات المساعدة، والجيش والجمارك، في المشاركة في الانتخابات المقامة بالبلاد.

الرأي الاستشاري الصادر مؤخرا، عن المجلس، ويتضمن 45 توصية حول الانتخابات، طالب في إحداها بتوسيع الهيأة الناخبة، لتشمل أفراد القوات المسلحة الملكية العاملين من جميع الرتب وأعوان القوة العمومية وسائر الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ولو مؤقتا، بعوض أو بدون عوض، والذين يعملون، بتلك الصفة، في خدمة الإدارة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته، والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم.

ونص الرأي الاستشاري، على ضرورة السماح بالتسجيل للأجانب لمقيمين بالمغرب بصفة قانونية لفترة لا تقل عن 5 سنوات، والمقيمين في بعض المساكن المؤقتة مثل المقطورات والحاويات، وغيرها من أنواع السكن الهش، في اللوائح الانتخابية للجماعات التي توجد فيها هذه المساكن، وكذا نزلاء المؤسسات السجنية غير الفاقدين للأهلية الانتخابية في حالة ما إذا اختاروا ذلك

http://www.goud.ma/%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%B2%D9%85%D9%8A-%D9%8A%D9%88%D8%B5%D9%8A-%D8%A8%D8%A3%D8%AD%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B3%D9%83%D8%B1-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%88%D9%84-126505/

سابقة.. اليزمي يطالب بتسجيل أفراد الجيش والدرك والأجانب في اللوائح الانتخابية

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يصدر 45 توصية حول الانتخابات

محمد اليوبي 3-708

تزامنا مع إحالة القوانين الانتخابية على البرلمان، وجه المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مذكرة إلى الحكومة، تتضمن 45 توصية حول الانتخابات، تروم رفع تحدي انتخابات أكثر إدماجا يمر عبر مراجعة جوهرية للإطار القانوني المنظم للانتخابات من أجل تحقيق الأهداف ذات الطبيعة الدستورية، وعلى رأسها تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء، الذي يتطلب، من بين متطلبات أخرى، تنصيص القانون على مقتضيات من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية، «ترشيحا وانتخابا»، وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية.

وأوصى المجلس في مذكرته بإعادة تأهيل وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة الاجتماعية والمدنية، وكذا تيسير تمتعهم بالحقوق والحريات المعترف بها للجميع، بوصفه التزاما مكرسا بمقتضى الفصل 34 من الدستور. كما يشير المجلس أيضا إلى أن إعمال المادة 29 من الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة يتطلب اعتبار مبدأ الدمج والولوجية في مختلف جوانب ومراحل العمليات الانتخابية، بما في ذلك استعمال لغة الإشارة في مختلف البرامج السمعية والبصرية المتعلقة بالانتخابات. كما اقترح المجلس مجموعة من التوصيات بشأن الإطار القانوني للانتخابات والحكامة الترابية.

وبخصوص توسيع الهيأة الناخبة، يقترح المجلس الوطني لحقوق الانسان تعديل القانون 57.11 الخاص باللوائح الانتخابية العامة من أجل القيد في اللوائح الانتخابية العامة، وفقط بالنسبة للانتخابات الجماعية، بالنسبة لأفراد القوات المسلحة الملكية العاملين من جميع الرتب وأعوان القوة العمومية وسائر الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ولو كان مؤقتا، كيفما كانت تسميتهما أو مداهما، بعوض أو بدون عوض، والذين يعملون، بتلك الصفة، في خدمة الإدارة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته، والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم، وكذلك جميع الأجانب المقيمين بالمغرب بصفة قانونية لفترة لا تقل عن 5 سنوات.

هذا ويعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان بهذا الصدد أن هذه التوصية تندرج في إطار إعمال مقتضيات الدستور. ويقترح المجلس إدراج مقتضى في المادة 129 من القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية، ينص على أن لا يتجاوز فارق التمثيل (عدد السكان لكل منتخب) في الدوائر الانتخابية في الجماعات التي ينتخب أعضاء مجالسها عن طريق الاقتراع الفردي 15 في المائة، وذلك باستثناء الجماعات الواقعة في المناطق الجبلية، صعبة الولوج أو ضعيفة الكثافة السكانية التي يمكنها الاستفادة من تمييز جغرافي إيجابي.

إلى ذلك، يوصي المجلس الوطني لحقوق الإنسان بمراجعة المادة 74 من القانون التنظيمي 59.11 من أجل تحقيق تمثيل متكافئ للساكنة على مستوى مجالس الجهات ومجالس العمالات والأقاليم والمجالس الجماعية.

ودعا المجلس إلى تعزيز آليات ولوج النساء إلى الوظائف الانتخابية من أجل تحقيق المناصفة بين الرجال والنساء، ويقترح في هذا الصدد تعديل القانون التنظيمي 59.11 من أجل التنصيص على التناوب بين النساء والرجال أو الرجال والنساء في ترتيب اللوائح المقدمة، برسم انتخابات أعضاء مجالس الجهات وأعضاء مجالس العمالات والأقاليم وأعضاء مجالس الجماعات الخاضعة للاقتراع باللائحة، وزيادة عدد المقاعد المخصصة للنساء في الجماعات الخاضعة للاقتراع الفردي، والتنصيص في مشاريع القوانين الثلاثة المتعلقة بالمجالس الترابية على آلية تسمح بولوج النساء لرئاسة المجالس الجماعية.

ويوصي المجلس بالتفكير في أنسب الآليات لضمان التمثيلية السياسية للشباب في مجالس الجماعات الترابية، ويدعو خصوصا إلى التنصيص على تدابير تحفيزية مالية لفائدة الأحزاب السياسية على أساس عدد الشباب من الجنسين المنتخبين البالغين أقل من 30 سنة.

اليزمي يطالب بنزول حاملي السلاح إلى الإستحقاقات الإنتخابية

زنقة 20

رفعَ المجلس الوطني لحقوق الإنسان مذكرة حول الانتخابات إلى كل من الديوان الملكي والحكومة والبرلمان يطالب فيها بتعديل القانون 57.11 الخاص باللوائح الانتخابية العامة، بشكل يسمح لحاملي السلاح من رجال درك وأمن ومخابرات، بالمشاركة في الانتخابات.

ومن شأن خطوة المجلس "الجريئة وغير المسبوقة أن تثير رجة سياسية وإعلامية"، حيث إعتبر مصدر من المجلس ان المطالبة بمشاركة حاملي السلاح في الانتخابات الجماعية المقبلة ما هي إلا خطوة أولى من أجل ضمان توسيع مشاركتهم في الاستحقاقات التشريعية.

ويقترحُ المجلس الوطني لحقوق الانسان توسيع الهيأة الناخبة من خلال تعديل القانون 57.11 الخاص باللوائح الانتخابية العامة من أجل القيد في اللوائح الانتخابية العامة، وفقط بالنسبة للانتخابات الجماعية، وذلك لتمكين أفراد القوات المسلحة الملكية العاملين من جميع الرتب وأعوان القوة العمومية وسائر الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ولو كان مؤقتا، كيفما كانت تسميتهما أو مداهما، بعوض أو بدون عوض، والذين يعملون، بتلك الصفة، في خدمة الإدارة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته، والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يصدر توصياته للحكومة بخصوص الانتخابات المحلية المقبلة

صدى بلادي

أصدر المجلس الوطني لحقوق الإنسان اليوم الأربعاء توصيات للحكومة بخصوص الانتخابات المحلية المرتقبة في سبتمبر المقبل، والتي تعد أكبر امتحان انتخابي يخوضه الإسلاميون منذ توليهم قيادة التحالف الحكومي.

ومن بين أهم التوصيات التي أصدرها المجلس ، حثه للحكومة على تمكين جميع الأجانب المقيمين بالمغرب بصفة قانونية لفترة لا تقل عن خمس سنوات، من حقهم في التصويت، إضافة إلى تمكين اكبر للنساء من الوظائف الانتخابية، في الانتخابات الجماعية المرتقبة في 4 سبتمبر المقبل.

ومن بين الأجانب المقيمين في المغرب اليوم الفرنسيون حيث يقدرون بنحو 80 ألفا إضافة إلى نحو 2000 اسباني، وقرابة 18 ألف مهاجر ينحدرون من دول جنوب الصحراء تمت تسوية وضعيتهم القانونية أخيرا في إطار عملية استثنائية أطلقت طيلة 2014.

وأوصى المجلس الحكومة أيضا ب"تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء (...) عبر مقتضيات قانونية تشجع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية" على المستوى المحلي والجهوي.

وطالب المجلس ب"تعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية" طبقا لما ينص عليه دستور 2011.

من ناحية ثانية أوصى المجلس بتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من حقوقهم السياسية وفق ما ينص عليه الدستور والاتفاقية الدولية لحقوق ذوي الإعاقة، من خلال تسهيل عملية ولوجهم لمختلف جوانب ومراحل العمليات الانتخابية بما في ذلك استعمال لغة الإشارة والبرامج السمعية والبصرية.

كما تطرقت المذكرة إلى حقوق الرحل والسجناء حيث أوصت بإنشاء مراكز اقتراع متنقلة تسهيلا لتسجيل الرحل، إضافة إلى إنشاء مكاتب مؤقتة داخل المؤسسات السجنية من أجل قيد المعتقلين غير المعنيين بفقدان الأهلية الانتخابية.

وتضمن المذكرة توصيات أخرى تتعلق بمسائل قانونية تنظيمية تهم مراجعة طريقة تقسيم الدوائر الانتخابية، وتدبير الحملات الانتخابية والولوج إلى الإعلام العمومي وتمكين الشباب والنساء، وكذلك إشراك المنظمات الدولية في مراقبة الانتخابات.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يقترح تصويت الجيش المغربي في الانتخابات الجماعية

جنود اسبان يصوتون

ألف بوست – 4 مارس، 2015

طرح المجلس الوطني لحقوق الإنسان حق الجيش المغربي التصويت في الانتخابات الجماعية، وهذا المطلب الذي لم تسبق للأحزاب السياسية طرحه يعمل به في مختلف الدول الغربية وبعض الدول الأخرى.

وجاء هذا المطلب على لسان رئيس المجلس إدريس اليزمي يومه الأربعاء من خلال مقترح تمكين عدد من فئات الشعب المشاركة في الانتخابات الجماعية مثل المشردين والطلبة الذين لا يقيمون في سكناهم بسبب الدراسة، علما أن الدول حلت مشكل القاطنين في محل غير سكانهم الرئيسي التصويت عبر البريد.

ويشكل مقترح مشاركة الجيش جريئا للغاية بحكم حساسية الطبقة السياسية من المؤسسة العسكرية نتيجة الانقلابات في الماضي ونتيجة قرار المؤسسة الملكية إبعادها نهائيا عن المعترك السياسي باستثناء التصويت على الدستور.

ويستبعد مشاركة الجيش في الانتخابات الجماعية المقبلة بسبب عدم توفر الشروط ونضجها في الوقت الراهن، وقد يحدث مستقبلا.

ويصوت الجنود في مختلف الانتخابات في العديد من الدول وخاصة في الغرب وأمريكا اللاتينية بل وحتى بعض الدول الأسيوية الديمقراطية. وفي حالة اسبانيا يصوت الجنود في كل الانتخابات البلدية والتشريعية وتلك الخاصة بانتخابات الحكم الذاتي.

ولا يقتصر دور الجيش فقط على التصويت بل يعتبر في بعض الدول مثل الولايات المتحدة عنصرا هاما في السياسة العامة للبلاد، وكان الجنرال كولن بأول قد شغل منصب وزارة الخارجية في عهد الرئيس جورج بوش الإبن بعدما غادر سلك الجندية، بينما كان جورج بوش الأب ضابطا في الجيش الأمريكي.

http://alifpost.com/%D9%88%D8%A7%D8%AC%D9%87%D8%A9/%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%B4%D8%A7%D9%83%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9%D8%8C-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86

مجلس حقوق الإنسان بالمغرب يوصي بمشاركة الجيش والسجناء في الانتخابات البلدية المقبلة

كما اقترح بمشاركة حاملي السلاح والأجانب والرحل والمشردين بالتصويت في الانتخابات البلدية المقبلة المقررة في 4 سبتمبر/أيلول المقبل.

الرباط / محمد الطاهري / الأناضول – اقترح المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب، تعديل القوانين الانتخابية المغربية للسماح للجيش المغربي، وحاملي السلاح والأجانب والسجناء والرحل والمشردين بالتصويت في الانتخابات البلدية المقبلة المقررة في 4 سبتمبر/أيلول المقبل. جاء ذلك في مذكرة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان (مؤسسة عمومية مستقلة عن الحكومة تقدم الرأي والمشورة للحكومة والبرلمان) بعنوان "خمس وأربعون توصية من أجل انتخابات أكثر إدماجا وقربا من المواطنين"، حصل مراسل وكالة الأناضول على نسخة منها. وقالت مذكرة المجلس إنه "نظرا لاهتمامه المشروع بالنقاش العمومي المتعلق بمراجعة الإطار القانوني للعمليات الانتخابية المقررة برسم سنة 2015، يعتزم المجلس من خلال هذه المذكرة اقتراح مجموعة من التوصيات العامة بشأن الإطار القانوني للانتخابات". واقترح المجلس السماح بالمشاركة في الانتخابات لأفراد القوات المسلحة الملكية العاملون من جميع الرتب وأعوان القوة، والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم. كما أوصى بالسماح بالتصويت في الانتخابات لجميع الأجانب المقيمين بالمغرب بصفة قانونية لفترة لا تقل عن 5 سنوات، وقال إن "هذه التوصية تندرج في إطار إعمال المقتضيات الدستورية". واقترح المجلس الوطني تسجيل المقيمين في بعض المساكن المؤقتة مثل المقطورات والحاويات (المشردون)، وغيرها من أنواع السكن الهش، في اللوائح الانتخابية للجماعات (البلديات) التي توجد فيها هذه المساكن". ودعا إلى ضرورة "تمكين نزلاء المؤسسات السجنية غير الفاقدين للأهلية الانتخابية، في حالة ما إذا اختاروا ذلك، من القيد (التسجيل) في اللوائح الانتخابية للجماعات (البلديات)، حيث تتواجد المؤسسات السجنية المودعين فيها، وإنشاء مكاتب مؤقتة داخل المؤسسات السجنية، من أجل قيد المعتقلين غير المحكوم عليهم بفقدان الأهلية الانتخابية في اللوائح الانتخابية". واقترح المجلس السماح إنشاء مراكز الاقتراع المتنقلة، تسهيلا لتسجيل الرحل في الجماعات، المنصوص عليها في مرسوم تحديد قائمة الجماعات (البلديات) الواقعة في مناطق اعتيادية للترحال. كما دعا إلى التنصيص على التناوب بين النساء والرجال أو الرجال والنساء في ترتيب المرشحين في الانتخابات المقبلة، وزيادة عدد المقاعد المخصصة للنساء في الجماعات. وأوصى المجلس بالتفكير في أنسب الآليات لضمان التمثيلية السياسية للشباب في مجالس البلديات. ودعا خصوصا إلى التنصيص على تدابير تحفيزية مالية لفائدة الأحزاب السياسية على أساس عدد الشباب من الجنسين المنتخبين البالغين أقل من 30 سنة. – Fas

«حقوق الإنسان» بالمغرب يوصي بمشاركة الجيش والسجناء في انتخابات البلدية

اقترح المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب، تعديل القوانين الانتخابية المغربية للسماح للجيش المغربي، وحاملي السلاح والأجانب والسجناء والرحل والمشردين بالتصويت في الانتخابات البلدية المقبلة، المقررة في 4 سبتمبر المقبل.

جاء ذلك في مذكرة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان (مؤسسة عمومية مستقلة عن الحكومة تقدم الرأي والمشورة للحكومة والبرلمان) بعنوان: «خمس وأربعون توصية من أجل انتخابات أكثر إدماجًا وقربًا من المواطنين».

اشترك الآن لتصلك أهم الأخبار لحظة بلحظة

http://www.almasryalyoum.com/news/details/671150

عبد الكريم لهوايشري: ملاحظات على هامش رأي المجلس الوطني لحقوق الإنسان بخصوص مشروع القانون إطار رقم 97.13 المتعلق بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة و النهوض بِها

الأربعاء, مارس 4, 2015

أحال مجلس المستشارين مشروع القانون الإطار رقم 97.13 التعلق بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة و النهوض بها على المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وهي مؤسسة حدد المشرع اختصاصها في إبداء الرأي والمشورة بطلب من جهات محددة بالقانون، أو بمبادرة منها.
ومعلوم أن رأي المجلس وغيره من المؤسسات المماثلة ليس ملزما، بمعنى أن الجهة التي يقدم إليها لا تكون مقيدة به، بل لها كامل الصلاحية في أن تأخذ بِه كلا أو بعضا، حالا أو استقبالا، أو تتركه جانبا.

لكن بعد قراءة هذا الرأي وما تضمنه من وتوصيات أحببت أن أسجل عليه الملاحظات الآتية:
أولا: لم تتم الإشارة بتاتا إلى أهمية المشروع من حيث قوته القانونية التي يتمتع بها، فهو مشروع قانون إطار، يأتي ضمن مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 71 من الدستور التي أعطت للبرلمان "صلاحيات التصويت على قوانين تضع إطارا للأهداف الأساسية لنشاط الدولة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية"، و بالتالي فهو ليس مشروع قانون عادي، بل مشروع قانون إطار سيحدث ثورة في مجاله، وكان حريا بالمجلس أن يتحدث عن هذا و قَدْ يغنيه ذلك عن بَعْض ما ورد في توصياته؛
ثانيا: إن القانون الإطار من حيث هو، لا يدخل في تفاصيل المقتضيات القانونية وجزئياتها بل يرسم الأهداف ويضع التوجهات الكبرى للدولة في المجال، أما التفاصيل والجزئيات ذات الصِّلة بمجاله فانه يتركها ويحيلها على القوانين العادية والنصوص التنظيمية الأخرى.
وهكذا، فَلَو تم الانتباه إلى هذا لما غرق رأي المجلس في تفاصيل وجزئيات لم تكن غائبة على معد المشروع الذي ظل وفيا لطبيعة النص التشريعي من غير إغفال لما تضمنه الدستور من مقتضيات ذات الصِّلة بمجال حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها أو ما نصت عليه الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بهذا المجال؛
ثالثا: إن السياق الذي أعد فيه المجلس رأيه حول مشروع هذا القانون الإطار والمنهجية المعتمدة في ملاحقة 16 مادة من مشروع القانون إطار من أصل 26 مادة ببعض التدقيقات بغرض تقويتها، كما ورد في كثير من التوصيات الفرعية، جعل المجلس يهمل المستجدات الكبرى التي جاء بها هذا المشروع، وهي مسجدات غير مسبوقة، وكان حريا بالمجلس أن يقف عندها مليا ليبرزها لكل من يعنيه الأمر، وهو أمر تقف عنده المؤسسات التي تحترم نفسها، إذ غالبا ما تقف عند المكتسبات التي كرسها المشروع فتزكيها، ثم عند المستجدات التي جاء بها فتثمنها أو تقويها إن كانت تحتاج إلى ذلك، وأخيرا توصي بالقضايا التي لم ترد في النص؛
رابعا: إن الحقوق لا تأتي دفعة واحدة بَلْ تخضع للتطور والتراكم، وهو ما يعبر عنه بالتدرج الذي يروم الكمال، وهو ناموس كوني، إذ الأشياء لا تقع بين عشية وضحاها، لذا فان تنزيل مضامين الاتفاقية الدولية ذات الصِّلة تعامل معها المشروع بشكل عقلاني متدرج، وقد وافق في منهجه المنحى الذي سار عَلَيْه الدستور في كثير من مقتضياته، فما أكثر القضايا التي يمكن أن تكون موضوع توصية، لكِنني أظن أن المؤسسات الدستورية ليست نقابات لها مطالب أو جمعيات لها مصالح بل مؤسسات وطنية للحكامة الجيدة في مجال اختصاصها المنصوص عليها في الباب الثاني عشر من الدستور، تعد رأيها في الموضوع وعند تقديمه تأخذ بعين الاعتبار اكراهات الدولة المالية والاقتصادية والاجتماعية، فأعمال العقلاء منزهة عن العبث؛
خامسا: نخلص في هذه الملاحظة إلى القول بان رأي المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مشروع القانون إطار رقم 79.13 المتعلق بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها لا يعدو أن يكون في جزء كبير منه تكرارا لما ورد في المشروع من معطيات بلغة أخرى أوهمت غير المطلعين على المشروع بأنها مقترحات المجلس في مجال الإعاقة وتوصياته، في حين أن الأمر غير ذلك.
عبد الكريم لهوايشري

http://www.pjd.ma/%D8%AD%D8%B2%D8%A8%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9%20%D9%88%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9/%D9%85%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%B8%D8%A7%D8%AA-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%87%D8%A7%D9%85%D8%B4-%D8%B1%D8%A3%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D8%A8%D8%AE%D8%B5%D9%88%D8%B5-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A5%D8%B7%D8%A7%D8%B1-%D8%B1%D9%82%D9%85

اليزمي يطالب بالسماح لحاملي السلاح بالمشاركة في الإنتخابات

في سابقة من نوعها، تقدم "المجلس الوطني لحقوق الإنسان"، بمذكرة إلى الحكومة المغربية، تتضمن 45 توصية حول الانتخابات، طالب في إحداها بتوسيع الهيأة الناخبة، لتشمل أفراد القوات المسلحة الملكية العاملين من جميع الرتب وأعوان القوة العمومية وسائر الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ولو مؤقتا، بعوض أو بدون عوض، والذين يعملون، بتلك الصفة، في خدمة الإدارة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته، والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم.

كما تنص التوصية على ضرورة السماح بالتسجيل للأجانب لمقيمين بالمغرب بصفة قانونية لفترة لا تقل عن 5 سنوات، والمقيمين في بعض المساكن المؤقتة مثل المقطورات والحاويات، وغيرها من أنواع السكن الهش، في اللوائح الانتخابية للجماعات التي توجد فيها هذه المساكن، وكذا نزلاء المؤسسات السجنية غير الفاقدين للأهلية الانتخابية في حالة ما إذا اختاروا ذلك.

هذا، ويقترح المجلس الوطني لحقوق الانسان تعديل القانون 57.11 الخاص باللوائح الانتخابية العامة من أجل القيد في اللوائح الانتخابية العامة، وفقط بالنسبة للانتخابات الجماعية، الشيء الذي يعتبره (المجلس) "إعمالا لمقتضيات الدستور".

http://badil.info/society/11770-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%B2%D9%85%D9%8A-%D9%8A%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%85%D8%A7%D8%AD-%D9%84%D8%AD%D8%A7%D9%85%D9%84%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%A7%D8%AD-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%AA%D8%AE%D8%A7%D8%A8%D8%A7%D8%AA

توصية بمشاركة مشردي المغرب وسجنائه بالانتخابات

مظاهرة ضد التعذيب في المغرب نوفمبر/تشرين الثاني الماضي (غيتي)

اقترحت مؤسسة عمومية مغربية مستقلة تعديل القوانين الانتخابية المغربية للسماح للجيش المغربي والأجانب والسجناء والرحّل والمشردين بالتصويت في الانتخابات البلدية المقبلة المقررة في الرابع من سبتمبر/أيلول المقبل.
وأوصى المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب بالتصويت في الانتخابات لجميع الأجانب المقيمين بالمغرب بصفة قانونية لفترة لا تقل عن خمس سنوات، وقال إن "هذه التوصية تندرج في إطار إعمال المقتضيات الدستورية".

واقترح المجلس الوطني تسجيل المشردين المقيمين في المقطورات والحاويات وغيرها من أنواع السكن الهش في اللوائح الانتخابية للبلديات.

ودعا إلى ضرورة تمكين نزلاء المؤسسات السجنية غير فاقدي الأهلية الانتخابية –إذا اختاروا ذلك– من التسجيل في اللوائح الانتخابية للبلديات، حيث توجد المؤسسات السجنية، وإنشاء مكاتب مؤقتة داخل المؤسسات السجنية.

كما دعا إلى التنصيص على التناوب بين النساء والرجال أو الرجال والنساء في ترتيب المرشحين في الانتخابات المقبلة، وزيادة عدد المقاعد المخصصة للنساء في البلديات.

وأوصى المجلس بالتفكير في أنسب الآليات لضمان التمثيل السياسي للشباب في مجالس البلديات،
كما دعا إلى التنصيص على تدابير تحفيزية مالية للأحزاب السياسية على أساس عدد الشباب من الجنسين المنتخبين البالغين أقل من ثلاثين سنة.

http://www.aljazeera.net/news/humanrights/2015/3/5/%D8%AA%D9%88%D8%B5%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D9%85%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D8%AF%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D9%88%D8%B3%D8%AC%D9%86%D8%A7%D8%A6%D9%87-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%AE%D8%A7%D8%A8%D8%A7%D8%AA

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يدخل على خط الانتخابات المقبلة

نشرت بواسطة:منى الصبيهاجي 05/03/2015 في العالم الواجهة اضف تعليق

أصدر المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الأربعاء 4 (آذار/مارس) 2015، مذكرة عامة بشأن الإطار القانوني المنظم للعمليات الانتخابية المزمع تنظيمها خلال هذا العام، كما تم اعتمادها خلال الدورة العادية التاسعة للمجلس 11 (شباط/فبراير) 2015 في الرباط.

وتقترح المذكرة المعنونة أن "45 توصية من أجل انتخابات أكثر إدماجًا وقربًا من المواطنات والمواطنين"، مجموعة من التعديلات والتدابير بغية المساهمة في تفعيل الأهداف ذات الطبيعة الدستورية من حيث المناصفة بين النساء والرجال، تعميم مشاركة الشباب في التنمية السياسية بالبلد و إدماج الأشخاص في وضعية إعاقة.

وأدرج المجلس الوطني لحقوق الإنسان توصيات تتعلق بمشاركة الأجانب المقيمين بالمغرب في الانتخابات المحلية باستعمال الإمكانية المتاحة في الفصل 30 من الدستور.

وشملت توصيات المجلس توسيع الهيئة الناخبة و إعادة التوازن في التقطيع الانتخابي والتقليص من التفاوتات في التمثيلية وتقوية آليات ولوج النساء إلى الوظائف الانتخابية والتمثيلية السياسية للشباب.

ويستند إلى الدروس المستخلصة من ملاحظة الانتخابات التي تم القيام بها منذ 2007 من قبل المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وبعده المجلس الوطني لحقوق الإنسان بعد إحداثه سنة 2011، تعد هذه المذكرة مساهمة في النقاش العمومي حول القوانين الانتخابية التي هي في طور الاعتماد من قبل البرلمان.

وعلاوة على ذلك، قدم المجلس توصيات تتعلق بمراجعة الإطار القانوني للملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات والولوج المتكافئ إلى وسائط الاتصال السمعي البصري العمومية وشفافية الحملات الانتخابية وتعدديتها.

وتتعلق التوصيات الأخرى بتقوية آليات الديمقراطية التشاركية واعتبار مقاربة النوع الاجتماعي والمقاربة المبنية على حقوق الإنسان والمفهوم الدمجي في مسلسل إعداد السياسات الترابية العمومية.

وتهدف هذه التوصيات إلى المساهمة في إعمال مبادئ التنظيم الترابي والجهوي المنصوص عليها في الفصل 136 من الدستور، كما تشمل مذكرة المجلس أيضا توصيات بشأن الانتخابات المهنية ويتعلق الأمر خاصة بتقوية تمثيلية النساء في الهيئات الناخبة الوطنية الخاصة بالأجراء.

http://www.khabarpress.com/66128-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%8A%D8%AF%D8%AE%D9%84-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%AE.html

سابقة.. اليزمي يطالب بتسجيل أفراد الجيش والدرك والأجانب في اللوائح الانتخابية

فلاش بريس – محمد اليوبي

تزامنا مع إحالة القوانين الانتخابية على البرلمان، وجه المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مذكرة إلى الحكومة، تتضمن 45 توصية حول الانتخابات، تروم رفع تحدي انتخابات أكثر إدماجا يمر عبر مراجعة جوهرية للإطار القانوني المنظم للانتخابات.

وبخصوص توسيع الهيأة الناخبة، يقترح المجلس الوطني لحقوق الانسان تعديل القانون 57.11 الخاص باللوائح الانتخابية العامة من أجل القيد في اللوائح الانتخابية العامة، وفقط بالنسبة للانتخابات الجماعية، بالنسبة لأفراد القوات المسلحة الملكية العاملين من جميع الرتب وأعوان القوة العمومية وسائر الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ولو كان مؤقتا، كيفما كانت تسميتهما أو مداهما، بعوض أو بدون عوض، والذين يعملون، بتلك الصفة، في خدمة الإدارة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته، والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم، وكذلك جميع الأجانب المقيمين بالمغرب بصفة قانونية لفترة لا تقل عن 5 سنوات.

هذا ويعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان بهذا الصدد أن هذه التوصية تندرج في إطار إعمال مقتضيات الدستور.

http://m.flashpresse.ma/akhbar/20166/%D8%B3%D8%A7%D8%A8%D9%82%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%B2%D9%85%D9%8A-%D9%8A%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8-%D8%A8%D8%AA%D8%B3%D8%AC%D9%8A%D9%84-%D8%A3%D9%81%D8%B1%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%8A%D8%B4-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B1%D9%83-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AC%D8%A7%D9%86%D8%A8-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%84%D9%88%D8%A7%D8%A6%D8%AD-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%AE%D8%A7%D8%A8%D9%8A%D8%A9.html

«مجلس حقوق الإنسان» بالمغرب يوصي بمشاركة الجيش والسجناء في الانتخابات البلدية المقبلة

نشر يوم الخميس، 5 مارس 2015

الجريدة– اقترح "المجلس الوطني لحقوق الإنسان" في "المغرب"، تعديل القوانين الانتخابية المغربية للسماح للجيش المغربي، حاملي السلاح، الأجانب، السجناء، الرحل، والمشردين بالتصويت في الانتخابات البلدية المقبلة المقررة في 4 سبتمبر/أيلول المقبل.

وحسب وكالة انباء الاناضول فقد جاء ذلك في مذكرة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان (مؤسسة عمومية مستقلة عن الحكومة تقدم الرأي والمشورة للحكومة والبرلمان) بعنوان "خمس وأربعون توصية من أجل انتخابات أكثر إدماجا وقربا من المواطنين".

وقالت مذكرة المجلس إنه "نظرا لاهتمامه المشروع بالنقاش العمومي المتعلق بمراجعة الإطار القانوني للعمليات الانتخابية المقررة برسم سنة 2015، يعتزم المجلس من خلال هذه المذكرة اقتراح مجموعة من التوصيات العامة بشأن الإطار القانوني للانتخابات".

http://www.algareda.com/2015/03/%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%E2%80%AB%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86%E2%80%AC-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D9%8A%D9%88%D8%B5%D9%8A-%D8%A8/

Le Maroc condamne les violations des droits humains à Tindouf, appelle à la levée du blocus imposé aux populations/ I

Genève, 04 mars 2015 (MAP) – Le Maroc a condamné, mardi devant le Conseil des droits de l'Homme (CDH), les violations des droits et libertés des populations des camps de Tindouf, en réitérant son appel à leur recensement et à la levée du blocus qui leur est imposé. S'exprimant lors du segment de haut niveau du CDH à Genève, la ministre déléguée auprès du ministre des Affaires étrangères et de la coopération, Mme Mbarka Bouaida, a attiré l'attention sur la situation tragique des habitants des camps en raison de la violation de leurs droits et du détournement des aides humanitaires. Ce détournement des aides, a-t-elle ajouté, a été révélé par le rapport de l'Office de lutte anti-fraude de l'UE ainsi que par d'autres rapports internationaux. La ministre a saisi l'occasion pour lancer un nouvel appel à la levée du blocus sur les populations des camps de Tindouf, à la protection de leurs droits fondamentaux et de leurs libertés individuelles, dans la perspective de leur retour à la Mère-patrie, le Maroc. Elle a également exhorté la communauté internationale à intervenir pour amener le pays hôte à faciliter la mission du Haut-commissariat aux réfugiés (HCR) afin qu'il puisse effectuer un recensement global et transparent des habitants des camps. Mme Bouaida a fait observer que les réformes et les réalisations accomplies bénéficient à toutes les régions du Royaume, y compris ses provinces du sud qui ont connu des progrès soutenus aux plans économique et social et dont la cadence a été confortée grâce au nouveau modèle de développement de la région. Les populations du Sahara marocain sont pleinement intégrées et participent massivement à toutes les échéances électorales locales et nationales depuis 1976, a poursuivi la ministre. Elle a, à cet égard, rappelé que le Conseil de sécurité, le secrétaire général de l'ONU et le Haut-commissariat aux droits de l'Homme ont salué le rôle pionnier des mécanismes nationaux, en particulier le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) et ses commissions régionales à Laâyoune et Dakhla. "Le Maroc, qui réitère son engagement à coopérer avec le secrétaire général de l'ONU et son envoyé personnel, appelle les autres parties à s'impliquer avec sérieux dans la recherche d'une solution consensuelle à ce différend artificiel, sur la base de l'initiative d'autonomie dans le cadre de la souveraineté du Royaume", a-t-elle ajouté. Par ailleurs, la ministre a expliqué que la stratégie adoptée par le Maroc en matière de consolidation de l'Etat de droit est fondée sur la mise en œuvre de réformes juridiques et institutionnelles, mais aussi sur la consécration du concept de proximité. Il s'agit, selon elle, de mettre en place de nouveaux mécanismes pour la promotion des droits de l'Homme dans leur acception globale, économique, socio-culturelle et environnementale à travers toutes les régions du Royaume. CB---BI.

http://www.menara.ma/fr/2015/03/04/1579640-le-maroc-condamne-les-violations-des-droits-humains-%C3%A0-tindouf-appelle-%C3%A0-la-lev%C3%A9e-du-blocus-impos%C3%A9-aux-populations-1.html

Le Maroc condamne les violations des droits humains à Tindouf, appelle à la levée du blocus imposé aux populations

Le Maroc a condamné, mardi devant le Conseil des droits de l'Homme (CDH), les violations des droits et libertés des populations des camps de Tindouf, en réitérant son appel à leur recensement et à la levée du blocus qui leur est imposé.

S'exprimant lors du segment de haut niveau du CDH à Genève, la ministre déléguée auprès du ministre des Affaires étrangères et de la coopération, Mme Mbarka Bouaida, a attiré l'attention sur la situation tragique des habitants des camps en raison de la violation de leurs droits et du détournement des aides humanitaires.

Ce détournement des aides, a-t-elle ajouté, a été révélé par le rapport de l'Office de lutte anti-fraude de l'UE ainsi que par d'autres rapports internationaux.

La ministre a saisi l'occasion pour lancer un nouvel appel à la levée du blocus sur les populations des camps de Tindouf, à la protection de leurs droits fondamentaux et de leurs libertés individuelles, dans la perspective de leur retour à la Mère-patrie, le Maroc.

Elle a également exhorté la communauté internationale à intervenir pour amener le pays hôte à faciliter la mission du Haut-commissariat aux réfugiés (HCR) afin qu'il puisse effectuer un recensement global et transparent des habitants des camps.

Mme Bouaida a fait observer que les réformes et les réalisations accomplies bénéficient à toutes les régions du Royaume, y compris ses provinces du sud qui ont connu des progrès soutenus aux plans économique et social et dont la cadence a été confortée grâce au nouveau modèle de développement de la région.

Les populations du Sahara marocain sont pleinement intégrées et participent massivement à toutes les échéances électorales locales et nationales depuis 1976, a poursuivi la ministre. Elle a, à cet égard, rappelé que le Conseil de sécurité, le secrétaire général de l'ONU et le Haut-commissariat aux droits de l'Homme ont salué le rôle pionnier des mécanismes nationaux, en particulier le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) et ses commissions régionales à Laâyoune et Dakhla.

"Le Maroc, qui réitère son engagement à coopérer avec le secrétaire général de l'ONU et son envoyé personnel, appelle les autres parties à s'impliquer avec sérieux dans la recherche d'une solution consensuelle à ce différend artificiel, sur la base de l'initiative d'autonomie dans le cadre de la souveraineté du Royaume", a-t-elle ajouté.

Par ailleurs, la ministre a expliqué que la stratégie adoptée par le Maroc en matière de consolidation de l'Etat de droit est fondée sur la mise en œuvre de réformes juridiques et institutionnelles, mais aussi sur la consécration du concept de proximité.

Il s'agit, selon elle, de mettre en place de nouveaux mécanismes pour la promotion des droits de l'Homme dans leur acception globale, économique, socio-culturelle et environnementale à travers toutes les régions du royaume.

http://www.atlasinfo.fr/Le-Maroc-condamne-les-violations-des-droits-humains-a-Tindouf-appelle-a-la-levee-du-blocus-impose-aux-populations_a59947.html

سابقة.. اليزمي يطالب بمشاركة الدرك والشرطة والجيش في الانتخابات

وجه المجلس الوطني لحقوق الإنسان مذكرة حول الانتخابات إلى كل من الديوان الملكي والحكومة والبرلمان يطالب فيها بالسماح لرجال الدرك والشرطة والمخابرات والجيش، بالمشاركة في الانتخابات. الخبر استأثر باهتمام كل من جرائد "الصباح" و"أخبار اليوم" و"الأخبار" في أعدادها ليوم غد الخميس (5 مارس).

كشفت يومية "أخبار اليوم"، في مقال على صدر صفحتها الأولى، أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وجّه، أمس الثلاثاء، مذكرة وصفتها الجريدة بـ"الجرّيئة" حول الانتخابات، إلى الديوان الملكي والحكومة والبرلمان، دعا فيها إلى تعديل القانون 57.11 الخاص باللوائح الانتخابية العامة، بشكل يسمح لحاملي السلاح من رجال درك وأمن ومخابرات، بالمشاركة في الانتخابات.

واعتبرت الجريدة ذاتها، في تتمة المقال بالصفحة الثالثة، خطوة المجلس "جريئة وغير مسبوقة من شأنها أن تثير رجة سياسية وإعلامية". ونقلت عن مصدر من المجلس –وصفته بالموثوق– قوله إن المطالبة بمشاركة حاملي السلاح في الانتخابات الجماعية المقبلة ما هي إلا خطوة أولى من أجل ضمان توسيع مشاركتهم في الاستحقاقات التشريعية.
من جانبها، أوردت يومية "الأخبار" أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان وجّه، تزامنا مع إحالة القوانين الانتخابية على البرلمان، مذكرة إلى الحكومة، تتضمن 45 توصية حول الانتخابات، تروم رفع تحدي انتخابات أكثر إدماجا يمر عبر مراجعة جوهرية للإطار القانوني المنظم للانتخابات.

وأوضحت الصحيفة في مقال مفصل بالصفحة الثالثة أن المجلس الوطني لحقوق الانسان يقترح توسيع الهيأة الناخبة من خلال تعديل القانون 57.11 الخاص باللوائح الانتخابية العامة من أجل القيد في اللوائح الانتخابية العامة، وفقط بالنسبة للانتخابات الجماعية، وذلك لتمكين أفراد القوات المسلحة الملكية العاملين من جميع الرتب وأعوان القوة العمومية وسائر الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب، ولو كان مؤقتا، كيفما كانت تسميتهما أو مداهما، بعوض أو بدون عوض، والذين يعملون، بتلك الصفة، في خدمة الإدارة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو في خدمة مرفق عمومي كيفما كانت طبيعته، والذين لهم الحق في حمل السلاح خلال مزاولة مهامهم.

وتطرقت إلى الموضوع نفسه جريدة "الصباح" من خلال مقال بالصفحة الأولى تحت عنوان: "اليزمي يطالب بنزول الجيش إلى الانتخابات"، جاء فيه أن رئيس الحكومة عبد الإله بنكيران تلقى توصية من رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدريس اليزمي، يطالبه فيها بضرورة السماح للعسكريين بالنزول إلى الانتخابات المحلية والجهوية، المرتقبة بداية الخريف المقبل.

ووفق الجريدة نفسها، فإن مجلس اليزمي طالب من خلال التوصية الصادرة تحت عنوان: "خمس وأربعون توصية من أجل انتخابات أكثر إدماجا وقربا من المواطنين"، بتمكين نزلاء المؤسسات السجنية غير الفاقدين للأهلية الانتخابية في حال ما إذا اختاروا ذلك، من القيد في اللوائح الانتخابية للجماعات.

حقوق النساء والأجانب والمقاطعين

طالب المجلس الوطني لحقوق الإنسان من خلال مذكرته إلى الديوان الملكي والحكومة والبرلمان، بتعزيز آليات ولوج النساء إلى الوظائف الانتخابية من أجل تحقيق المناصفة بين الرجال والنساء. وفي هذا الصدد، تقترح مذكرة اليزمي تعديل القانون التنظيمي 59.11 من أجل التنصيص على التناوب بين النساء والرجال أو الرجال والنساء في ترتيب اللوائح المقدمة.

ويوصي المجلس بتوفير الإطار القانوني لضمان مشاركة حوالي 70 ألف أجنبي يقيمون بالمغرب بصفة قانونية، مع اشتراط توفر الأجانب على فترة إقامة بالمملكة لا تقل عن 5 سنوات، كما دعا المجلس وزارة الداخلية إلى ضمان حقوق مقاطعي الانتخابات.

http://www.le360.ma/ar/politique/37325

Elections: Le CNDH Pour La Participation Des Porteurs D'armes

le 5 mars 2015

Dans son édition de ce jeudi 5 mars, le quotidien Akhbar Al Youam rapporte que le Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH) a adressé mardi un mémorandum au cabinet royal, au gouvernement et au parlement dans lequel il appelle à la modification de l'article 57 relatif aux listes électorales générales pour permettre aux éléments de la gendarmerie royale, de la police et des services de renseignements de participer aux élections.

Il s'agit d'un « pas audacieux et sans précédent de nature à susciter un chahut politique et médiatique », écrit la publication qui, citant une source sûre, ajoute que cet appel lancé par le CNDH, pour la participation de ces corps aux prochaines élections communales, « n'est qu'un premier pas pour garantir leur participation aux élections législatives ». Dans le même sillage, le journal Al Akhbar croit savoir que le CNDH a, en parallèle avec la soumission des lois électorales au parlement, adressé un mémorandum au gouvernement comportant 45 recommandations sur les élections, ajoutant que le Conseil propose d'élargir le corps électoral à travers l'amendement de l'article 57.11 relatif aux listes électorales générales, le but étant de permettre notamment aux éléments des FAR et autres porteurs d'armes de prendre part aux élections.
De même, le CNDH a également recommandé de mettre en place un cadre juridique pour permettre à 70.000 étrangers résidant au Maroc de façon légale de participer aux élections, appelant le ministère de l'Intérieur à garantir les droits de ceux qui boycottent les élections.

http://www.yanass.org/elections-le-cndh-pour-la-participation-des-porteurs-darmes/

MAPF [0078] *05/03/2015 11h40* ONU-Maroc-CNDH-DroitsHomme

Le CNDH appelle à un "débat national élargi" sur la question de la peine de mort

Général / International

Genève, 05 mars 2015 (MAP) - Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) a appelé mercredi à un "débat national élargi" sur la question de la peine de mort, lors d'un panel au siège européen de l'ONU à Genève.

"Le CNDH est conscient que le thème de l'abolition de la peine de mort est l'objet de prises de position contradictoires au sein de la société, d'où l'importance d'engager un débat national sur cette question", a souligné le secrétaire général du conseil, Mohamed Sebbar.

Il a rappelé que le Maroc a consacré le droit à la vie dans l'article 20 de la Constitution de 2011 et pratique un moratoire sur les exécutions depuis 1993. "Pourtant, les tribunaux continuent de prononcer des condamnations à la peine capitale et 120 condamnés à mort sont actuellement détenus dans les prisons", a relevé le secrétaire général au cours de cette conférence biannuelle organisée dans le cadre de la 28e session du Conseil des droits de l'Homme.

Dans ses recommandations, le CNDH préconise de voter en faveur de la résolution de l'Assemblée générale des Nations unies appelant à un moratoire sur la suspension de l'exécution de la peine de mort, dans la perspective de son abolition.

Il appelle également à adhérer au deuxième protocole facultatif se rapportant au Pacte international relatif aux droits civils et politiques, lequel protocole vise à abolir la peine capitale.

Au cours de cette réunion-débat, le sous-secrétaire général de l'ONU aux droits de l'Homme, Ivan Simonovic, a souligné que quelque 160 pays des cinq continents ont aujourd'hui soit aboli la peine capitale, soit choisi de ne pas l'appliquer.

"Un nombre sans précédent d'Etats ont apporté leur soutien à une résolution appelant à un moratoire sur les exécutions capitales en tant que première étape d'une abolition future", a-t-il rappelé, regrettant toutefois que certains pays réintroduisent la peine de mort et d'autres la maintiennent pour certains délits.

AFPF [2668] *04/03/2015 17h59* Maroc-élections-politique

Maroc/élections: un appel à élargir la participation aux étrangers

Politique

=(Photo Archives)=

RABAT, 4 mars 2015 (AFP) - Le Conseil national des droits humains (CNDH, officiel) a formulé mercredi une série de recommandations concernant les élections, parmi lesquelles permettre aux étrangers de voter pour la première fois lors des scrutins locaux.

Le CNDH a appelé à "élargir le corps électoral" à "tous les étrangers résidant régulièrement au Maroc pendant une période qui ne peut être inférieure à cinq ans", selon un mémo rendu publique et qui liste une série de 45 recommandations.

Le Maroc compte selon les estimations officielles près de 80.000 Français, 2.000 Espagnols et 18.000 ressortissants essentiellement d'Afrique subsaharienne régularisés lors d'une campagne exceptionnelle lancée en 2014 par les autorités.

La nouvelle Constitution du Maroc, adoptée par référendum en 2011 dans le contexte du Printemps arabe, ouvre la voie au vote des étrangers lors des élections communales sous réserve de signature d'accords de réciprocité avec leurs pays d'origine.

Le CNDH a également recommandé au gouvernement d'oeuvrer pour la parité en renforçant "les mécanismes d'accès des femmes aux mandats électifs" au niveau local et régional, via notamment une augmentation du "nombre de sièges réservés aux femmes dans les communes soumises au scrutin uninominal".

Les personnes handicapées ou à mobilité réduite devraient aussi bénéficier d'un "accès facile" aux bureaux de vote et les "prestations audiovisuelles électorales" devraient pour leur part être traduites dans le langage des signes, poursuit le mémo du CNDH.

Des scrutins locaux et régionaux sont prévus à partir du 4 septembre prochain, prélude aux élections législatives, l'année suivante, qui verront le patron du parti islamiste remettre son poste de chef de gouvernement en jeu.

Chef du Parti justice et développement (PJD), Abdelilah Benkirane a été nommé par le roi Mohammed VI fin 2011, dans la foulée du succès historique obtenu par sa formation aux législatives.

A mi-mandat, cet été, M. Benkirane restait relativement populaire, même si sa cote de popularité a sensiblement diminué (autour de 45%, selon des études).

jm-zc/cco

Le CNDH appelle à « un débat national élargi » sur la question de la peine de mort

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) a appelé mercredi à un "débat national élargi" sur la question de la peine de mort, lors d'un panel au siège européen de l'ONU à Genève.

"Le CNDH est conscient que le thème de l'abolition de la peine de mort est l'objet de prises de position contradictoires au sein de la société, d'où l'importance d'engager un débat national sur cette question", a souligné le secrétaire général du conseil, Mohamed Sebbar.

Il a rappelé que le Maroc a consacré le droit à la vie dans l'article 20 de la Constitution de 2011 et pratique un moratoire sur les exécutions depuis 1993. "Pourtant, les tribunaux continuent de prononcer des condamnations à la peine capitale et 120 condamnés à mort sont actuellement détenus dans les prisons", a relevé le secrétaire général au cours de cette conférence biannuelle organisée dans le cadre de la 28e session du Conseil des droits de l'Homme.

Dans ses recommandations, le CNDH préconise de voter en faveur de la résolution de l'Assemblée générale des Nations unies appelant à un moratoire sur la suspension de l'exécution de la peine de mort, dans la perspective de son abolition.

Il appelle également à adhérer au deuxième protocole facultatif se rapportant au Pacte international relatif aux droits civils et politiques, lequel protocole vise à abolir la peine capitale.

Au cours de cette réunion-débat, le sous-secrétaire général de l'ONU aux droits de l'Homme, Ivan Simonovic, a souligné que quelque 160 pays des cinq continents ont aujourd'hui soit aboli la peine capitale, soit choisi de ne pas l'appliquer.

"Un nombre sans précédent d'Etats ont apporté leur soutien à une résolution appelant à un moratoire sur les exécutions capitales en tant que première étape d'une abolition future", a-t-il rappelé, regrettant toutefois que certains pays réintroduisent la peine de mort et d'autres la maintiennent pour certains délits.

http://www.medias24.com/NATION/POLITIQUE/153249-Le-CNDH-preconise-la-parite-pour-les-elections-locales.html

Le CNDH préconise la parité pour les élections locales

Le Conseil recommande aussi d'octroyer le droit de vote aux militaires et aux étrangers résidents, et de permettre aux bidonvillois de s'inscrire sur les listes.

Suite aux informations partiellement dévoilées par Médias, en primeur, il y a plus d'une semaine, le CNDH a dévoilé les points sur lesquels est construit le mémorandum. En tout, il s'agit de **45 recommandations**, réparties en plusieurs axes.

L'une des principales recommandations du CNDH concerne l'élargissement du corps électoral. En effet, le conseil appelle à intégrer, parmi les électeurs, la catégorie des membres des **forces armées royales** (FAR) , ainsi que l'ensemble des **résidents étrangers en situation régulière**, installés au Maroc depuis au moins 5 ans, et ce conformément à l'article 30, alinéa 4, de la constitution marocaine qui dispose "Ceux d'entre eux (les ressortissants étrangers) qui résident au Maroc peuvent participer aux élections locales en vertu de la loi, de l'application de conventions internationales ou de pratiques de réciprocité."

Permettre l'inscription des bidonvillois sur les listes électorales

Une autre nouveauté concernant les électeurs: le CNDH propose une nouvelle définition du lieu de résidence, et ce afin d'intégrer **les occupants d'habitat précaires** dans les listes électorales.

Le mémorandum prévoit également d'accorder la possibilité aux **détenus**, non frappés d'interdiction d'exercice de leurs droits civiques, de se présenter dans les communes où sont situés les établissements pénitentiaires où ils sont placés, et propose parallèlement des mesures pour faciliter l'inscription des détenus dans les listes électorales.

Le mémorandum formulé par le CNDH propose également un découpage équilibré, et une réduction des écarts concernant la représentation. Cela se traduit par l'insertion d'une disposition qui prévoit que l'écart de représentation (nombre d'habitants pour un élu) entre les différentes circonscriptions ne doit pas dépasser 15%, à l'exception des communes situées dans des zones difficiles d'accès ou à faible densité de population.

http://www.medias24.com/NATION/POLITIQUE/153249-Le-CNDH-preconise-la-parite-pour-les-elections-locales.html

La parité pour les élections locales

Un autre volet du mémorandum concerne le mécanisme d'accès des femmes aux mandats, en vue de la parité. Une proposition qui, faut-il le rappeler, intervient à un moment crucial compte tenu de la forte mobilisation des associations en préparation de la marche du 8 mars.

Le CNDH recommande donc une alternance Femme/Homme ou Homme/Femme dans le classement des listes présentées au titre des élections des membres des conseils régionaux, préfectoraux et provinciaux.

Le CNDH réclame également une augmentation du nombre de sièges réservés aux femmes dans les communes soumises au scrutin uninominal, et insiste sur la nécessité de prévoir, dans les trois projets de lois organiques actuellement en discussions, des mécanismes permettant l'accès des femmes à la présidence des conseils des collectivités. Une autre proposition concerne le renforcement de la représentativité des jeunes de moins de 30 ans.

Permettre aux observateurs de surveiller les scrutins

Par ailleurs, le CNDH plaide pour une loi d'observation des élections qui soit conforme aux exigences constitutionnelles et aux standards internationaux, et insiste sur l'importance de la facilitation d'obtention de la carte d'accréditation pour les **observateurs nationaux ou internationaux.**

En ce qui concerne la transparence, le conseil propose une ouverture d'un compte bancaire unique pour les dépenses afférentes à la campagne électorales, ainsi que la désignation d'un mandataire unique en charge de la gestion financière de la campagne électorale.

S'agissant de l'élaboration des politiques publiques territoriales, le conseil recommande de prévoir des dispositions qui assurent la cohérence entre la planification territoriale, la budgétisation et les mécanismes d'évaluation et d'audit, et propose de mettre en place des dispositions permettant la prise en compte de la diversité culturelle et linguistique au niveau territorial dans l'élaboration des politiques publiques des collectivités.